تلخيص لحكم المظاهرات في الإسلام

بسم الله الرحمن الرحيم

فهذا سؤال وردني من بعض الإخوة في نيجيريا عن طريق الأخ الكريم أبي سمية عبد الله ألفا النيجيري –يريدون بعض النصائح، والتوضيحات حول المظاهرات التي تحصل اليوم في نيجيريا.

يقول السؤال:

إنه في هذه الأيام تحصل في نيجيريا مظاهرات كبيرة في الشوارع، وقد جعلوا لهذه المظاهرات عنوان وهو: "نهاية الحكومة الفاسدة"، ويقول السائل: إن الذي يقوم بالتحريض على هذه المظاهرات، ويشجع عليها هم مشايخ الإخوان المسلمين، ومشايخ السرورية القطبية، فهو يسأل عن حكم المظاهرات في الإسلام، وهل يجوز المشاركة فيها، وكيف الجواب عن شبهات هؤلاء الذين يقولون بأن هناك أدلة تدل على مشروعية المظاهرات، وأن الأصل فيها الجواز، ولا مانع من فعلها؟

الجواب وبالله التوفيق:

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولي الصالحين، وأشهد أن نبينا محمدًا عبده ورسوله –صلى الله عليه وسلم –، أما بعد:

فمن أجل بيان المظاهرات نحتاج أن نتكلم عن حقيقة المظاهرات، وعن حكمها شرعًا، وعن بعض مفاسدها، ومن الذي أفتى فيها من علماء أهل السنة، وماذا قالوا فيها، ونحتاج أن نذكر بعض فتاواهم.

١ . فالمظاهرات: هي جمع مظاهرة، وهي خروج جماعة كبيرة من الناس إلى الشوارع، أو إلى مكان من الأمكنة، للمطالبة بشيء، أو بقصد التنديد بشيء من الأشياء، أو الاحتجاج على شيء من الأشياء، أو لإظهار الموافقة، أو المخالفة، أو نحو ذلك، وقد تتعلق هذه الاحتجاجات بالناحية السياسية، وقد تتعلق بالناحية الاقتصادية، وقد تتعلق بالناحية العسكرية، وقد تتعلق بغيرها من النواحي.

٢ . والمظاهرات صورة من صور الديمقراطية التي تجيز للإنسان التعبير عن رأيه كما يحب.

٣ . المظاهرات لا تجوز في الشريعة الإسلامية، وذلك لأنها مخالفة للكتاب، والسنة، وهي من الأمور المحدثة في الدعوة، ومن الأمور المحدثة والخطيرة في إنكار المنكر، وتشتمل على كثير من المفاسد، والأضرار العظيمة.

٤ . وعلماء الدعوة السلفية كلهم متفقون على أنها لا تجوز، من أمثال سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز، والشيخ الألباني، والشيخ ابن عثيمين، وشيخنا الشيخ ربيع المدخلي، والشيخ صالح الفوزان، والشيخ صالح اللحيدان، وشيخنا الشيخ مقبل الوادعي، وغيرهم من مشايخ أهل السنة. –رحمهم الله جميعًا –. ولا يجيز المظاهرات أحدٌ من الدعاة في الساحة الدعوية إلا الإخوان المسلمون، وأمثالهم، والإخوان المسلمون لا ينظرون إلى الأدلة الشرعية، ولا يعوّلون على المفاسد العظيمة التي تلحق بالمجتمعات الإسلامية الناتجة من المظاهرات، وإنما ينظرون إلى مصالحهم السياسية الحقيرة، وهم مستعدون أن يستعملوا مع الحكام المخالفين كل وسيلة حتى وإن كانت هذه الحكومات حكومات سنية، بينما يلمّعون دول الرافضة، ودول الطرقية القبورية، ودول الإخوان، فمثلهم لا ينبغي أن يوثق بفتاواهم، ولا أن يعول على ترجيحاتهم.

٥ . ومفاسد المظاهرات كثيرة جدًّا، وشرورها عظيمة، ومن مفاسدها:

أ . التشبه بالكفار، لأنها من طريقتهم، والكفار هم الذين اخترعوها، وهم الذين جعلوها وسيلة من وسائل الإنكار، والتعبير عن الرأي، والتغيير، ونحو ذلك، والمسلمون لا يعرفونها في مجتمعاتهم، ولم يستعملها أئمة الإسلام من الصحابة، ولا استعملها التابعون، ولا أتباعهم، فما دام أنها تشبه بالكفار فلا يجوز استعمالها حتى في مجتمعات الكفار، لأنها من التشبه بهم.

ومسألة أن المظاهرات فيها تشبه بالكفار تترتب عليها مسائل كثيرة منها أنها لا تجوز ولو افترضنا أنها لا تشتمل على مفاسد، مثل الخروج في المظاهرات بقصد مناصرة المسلمين في بلد من البلدان، ونحو ذلك، ومن هنا نعلم أن المظاهرات لا تجوز لفسادها في نفسها، وليست فقط لأنها تترتب عليها مفاسد، فلو فرضنا أن بعض الحكام يسمح بها، وأنه ليس فيها خروج على ولاة الأمور، ولا مصادمة مع الدولة، ولا مصادمة مع قوات الأمن، وإنما هي تضامن مع المسلمين في بلد من البلدان، فإنها لا تجوز لما فها من التشبّه بالكفار.

ب . أنها منافية للصبر على الحاكم، ومنافية للنصح له، ومنافية للزوم الجماعة.

ج . أنها سبب للخروج على الحاكم حتى ولو كانت من نوع ما يُسمى بالسلمية، فقد يسمونها في البداية سلمية لغرض الاحتجاج على شيء ثم يتوسع الأمر فتعظم هذه المظاهرات حتى تصير عنيفة تنتهي إلى ما يسمى بالثورة الشعبية، ويحصل فيها تمرد على الدولة، ويخرجون على الحاكم.

د . أنها في الغالب تؤجج الناس، فتحصل مصادمات شديدة بين قوات الأمن، والمواطنين، فتكون سببًا لكثير من الفساد في المجتمع مثل فقدان الأمن، وقطع الطريق، وحرق المحلات، وقتل بعض الناس، ونحو ذلك.

هـ أنها تفتح الباب لكل من لم يعجبه أي قرار للدولة أن يجتمع هو ومن كان على شاكلته فينزل الشوارع، ويحتج على الدولة، فمثلًا لو منعت الدولة نشاط الشيعة اجتمعوا ونزلوا الشوارع، ولو منعت نشاط أصحاب الأفكار الهدامة نزلوا الشوارع ليحتجوا على الدولة، ولا شك أن مثل هذه الطريقة تفتح أبوابًا من الفساد، ودفع المفاسد مقدم على جلب المصالح، فكيف والمصالح هنا غير موجودة؟

و .كما بعض الناس أفي الغالب يدخل في هذه المظاهرات فيقتل، ويحرق، ونحو ذلك فتشتعل مشكلة كبيرة بين المتظاهرين، وبين الدولة، فالمتظاهرون يقولون: "هذه عناصر اندست بيننا زرعتهم الدولة ليفسدوا المظاهرة السلمية"، والدولة تقول: "هؤلاء مخربون لا يتظاهرون مظاهرة سلمية، وإنما هم مخربون".

ز . أن أعداء الأمة يستفيدون من هذه المظاهرات التي تعارض الدولة، وقد يوظفون هذه المظاهرات لضرب الحكومة، وإسقاط الدولة، وتدخل البلد في أزمة كبيرة، تدخل بعدها الدول الأجنبية التي تتربص بالدول الإسلامية فتتدخل في شئونها، وتفرض على الحكومات أشياء مثل تغيير المناهج، والإفراج عن بعض الجواسيس المقبوض عليهم في قضايا تجسس، وإطلاق سراح بعض المفسدين في الأرض.

ح . ومن المفاسد التي تترتب على المظاهرات توقف حركة السير في الشوارع، وتعطيل الأعمال، والوظائف، وتوقّف المدارس، ليخرج الموظفون والمدرسون وغيرهم للمشاركة في هذه المظاهرات. ولاسيما إذا عرفنا أن الإخوان المسلمين وأمثالهم إذا كانوا يشرفون على المظاهرات فإنهم يدخلون بعض المدارس ويوقفون التدريس بالقوة، ويطالبون المدرسين بالخروج في المظاهرة، ويطالبون الطلاب بالرجوع إلى البيت.

ط . أنه يحصل فيها مفاسد منها الدعوة إلى المؤاخاة مع أهل الأديان الأخرى، فيستغلون مثل هذه المظاهرات لرفع المصحف، ورفع الصليب في وقت واحد، ونحو ذلك، وربما رفعوا المصحف، والصليب بيد واحدة، ومتلاصقين، وكل ذلك بحجة أن الشعب متلاحم، لا يقدر أحدٌ على التفريق بينه بدين أو بشيء آخر.

ي . ومن المفاسد التي تحصل في المظاهرات تبرج النساء، ولاسيما النساء الشابات، والاختلاط بين النساء والرجال، ولاسيّما بين الجموع المتزاحمة، وفي هذا مفاسد عظيمة لا يعلم بها إلا الله.

وإذا كانت هذه المفاسد العظيمة تحصل في مثل المظاهرات التي لها أمد محدد بيوم أو يومين، فكيف بالمظاهرات التي لا تنتهي إلا بسقوط الحكومات، كالتي ورد السؤال بشأنها، فقد ورد فيها أن عنوانها: "نهاية الحكومة الفاسدة". فهذا يعني أن أمد المظاهرة سيطول، فأسأل الله تعالى أن يلطف ببلاد المسلمين جميعًا، وأن يصلح أحوالهم. كما أحب أن أبين أن أغلب المظاهرات لا تحقّق مقاصدها، وإن حقّقت فتحقّق شيئًا يسيرًا مع مفاسد عظيمة لا يعلم إلا الله.

وينبغي لإخواننا أن يعتبروا بالدول التي قامت فيها مظاهرات ماذا حصل فيها من الشرور العظيمة، والفتن الكثيرة، حتى صارت هذه الشعوب نادمة على تلك المظاهرات، والسعيد من وُعظ بغيره.

٦ . وهناك كلام كثيرٌ لعلماء الدعوة السلفية في التحذير من المظاهرات، ومن ذلك:

أ . فتوى اللجنة الدائمة:

فاللجنة الدائمة برئاسة سماحة الشيخ ابن باز، ونيابة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ، وعضوية الشيخ صالح الفوزان، والشيخ عبد الله غديان، وآخرين: تنصح اللجنة الدائمة كل مسلم ومسلمة بالابتعاد عن المظاهرات الغوغائية التي لا تحترم مالًا، ولا نفسًا، ولا عرضًا، ولا تمّت إلى الإسلام بصلة، ليسلم للمسلم دينه، ودنياه، ويأمن على نفسه وعرضه وماله.[١]

ب . وهناك فتاوى مستقلة لسماحة الشيخ عبد العزيز بن باز:

فقد قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز في "مجموع فتاوى ومقالات متنوعة" ما خلاصته:

"فالأسلوب الحسن من أعظم الوسائل لقبول الحق، والأسلوب السيئ العنيف من أخطر الوسائل في رد الحق، وعدم قبوله، ومن هذا الباب ما قد يفعله بعض الناس من المظاهرات التي قد تسبب شرًّا عظيمًا على الدعاة، فالمسيرات في الشوارع، والهتافات، والمظاهرات ليست هي الطريق للإصلاح والدعوة، فالطريق الصحيح بزيارة ولاة الأمر، ومكاتبتهم بالتي هي أحسن، فتنصح الرئيس، والأمير، وشيخ القبيلة بهذا الطريق لا بالعنف، والمظاهرة. فالنصيحة مني لكل داع إلى الله أن يستعمل الرفق في كلامه، وفي خطبته، وفي مكاتباته، وفي جميع تصرفاته حول الدعوة، يحرص على الرفق مع كل أحد إلا من ظلم، وليس هناك طريق أصلح للدعوة من طريق الرسل فهم القدوة، وهم الأئمة، وقد صبروا، صبر نوح على قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا، وصبر هود، وصبر صالح، وصبر شعيب، وصبر إبراهيم، وصبر لوط، وهكذا غيرهم من الرسل ثم أهلك الله أقوامهم بذنوبهم وأنجى الله الأنبياء وأتباعهم.

---

[١] "فتاوى اللجنة الدائمة" (٣٦٨/١٥).

فلك أيها الداعية أسوة في هؤلاء الأنبياء والأخيار، ولك أسوة بالنبي محمد –صلى الله عليه وسلم –الذي صبر في مكة، فالنبي –صلى الله عليه وسلم –مكث في مكة ثلاث عشرة سنة لم يستعمل المظاهرات، ولا المسيرات، ولم يهدد الناس بتخريب أموالهم، ولا باغتيالهم، ولا شك أن هذا الأسلوب يضر الدعوة، والدعاة، ويمنع انتشارها ويحمل الرؤساء، والكبار على معاداتها، ومضادتها بكل ممكن.

وصبر النبي –صلى الله عليه وسلم –في المدينة على وجود اليهود عنده، والمنافقين، ومن لم يسلم من الأوس والخزرج حتى هداهم الله، وحتى يسر الله إخراج اليهود، وحتى مات المنافقون بغيظهم، فأنت لك أسوة بهؤلاء الأخيار –صلوات الله عليهم –. وكون الداعي إلى الله يسلك مسلك الرسل، وأتباعهم، ولو طالت المدة أولى به من عمل يضر الدعوة ويضايقها، أو يقضي عليها، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فاصبر وصابر واستعمل الرفق ودع عنك العنف، ودع كل سبب يضيق على الدعوة ويضرها ويضر أهلها. واذكر قوله تعالى يخاطب نبيه محمدًا –صلى الله عليه وسلم –: "فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل، ولا تستعجل لهم". الآية" ا.هـ[1]

وقال الإخواني عبد الرحمن عبد الخالق في كتابه: "فصول من السياسة الشرعية" إن من أساليب النبي –صلى الله عليه وسلم–في الدعوة التظاهرات "المظاهرة".

فتعقّبه سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز فقال: "ذكرتم في كتابكم: "فصول من السياسة الشرعية" أن من أساليب النبي –صلى الله عليه وسلم –في الدعوة التظاهرات "المظاهرة". ولا أعلم نصًّا في هذا المعنى، فأرجو الإفادة عمن ذكر ذلك؟ وبأي كتاب وجدتم ذلك؟ فإن لم يكن لكم في ذلك مستند، فالواجب الرجوع عن ذلك؛ لأني لا أعلم في شيء من النصوص ما يدل على ذلك، ولما قد عُلم من المفاسد الكثيرة في استعمال المظاهرات، فإن صحّ فيها نص فلا بد من إيضاح ما جاء به النص إيضاحا كاملًا حتى لا يتعلق به المفسدون بمظاهراتهم الباطلة. ا.هـ[2]

ج . الشيخ الألباني:

فالشيخ الألباني في كتابه "الضعيفة" وصف المظاهرات المعروفة اليوم بأنها من عادات الكفار، وأساليبهم التي تتناسب مع زعمهم أن الحكم للشعب، وتتنافى مع قوله –صلى الله عليه وسلم –: "خير الهدى هدى محمد – صلى الله عليه وسلم –".

٧ . ولهم في هذه المظاهرات شبهات، ومن شبهاتهم في المظاهرات:

أ . ومن ذلك استدلالهم بما أخرجه أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس، وفيه أنه يسأل عمر بن الخطاب كيف سميت الفاروق، فقال إنه أسلم حمزة قبلي، وأسلمت بعده بثلاثة أيام، وذكر أنهم أخذوه إلى دار الأرقم بن أبي الأرقم، ودخل على النبيّ –صلى الله عليه وسلم –فأسلم، وبعد ذلك قال ألسنا على الحق، إن متنا وإن حيينا، فقال بلى أنتم على الحق، قال فلم الاختفاء، والذي بعثك بالحق لتخرجن، فأخرجناه في صفين، أنا في صف،

---

[1] "مجموع فتاوى ومقالات متنوعة" (٦/٤١٨–٤١٩). بتهذيب، لا يخل بالمعنى.

[2] "مجموع فتاوى ومقالات متنوعة" (٨/٢٤٥).

وحمزة في صف، وسمي يومئذ بالفاروق، وقد سقت بصورة مختصرة، ولكن هذا الحديث أورده الشيخ الألباني في الضعيفة" وقال: "إنه منكر".[1]

ب . استدلوا بأن الأصل في الأشياء الإباحة، والجواب أن هذه القاعدة صحيحة، لكن الاستدلال بها على مشروعية المظاهرات فيه نظر من أوجه:

الوجه الأول: –أن القاعدة ليس موضعها في معاملة الناس مع الحكام، لأن الشريعة رسمت للمسلمين التعامل الصحيح مع الحكام، فالعلاقة بينهما علاقة نصح، ورفق، ومراعاة للمصالح، والمفاسد، وهذه العلاقة متبادلة من الجهتين، وليست علاقة فوضى، وانتقام، وردود أفعال طائشة تضر بالمجتمع وأفراده.

الوجه الثاني: –لو افترضنا أن هذه القاعدة تدخل في معاملة الناس مع الحكام فيشترط فيها عدم مخالفتها النصوص، والمظاهرات قد خالفت نصوصًا كثيرة، ومن مخالفتها للنصوص أنها تشتمل التشبه بالكفار، وتشتمل على خروج على ولاة الأمور، وتترتب عليها مفاسد عظيمة كثيرة.

الوجه الثالث: –أن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر لابد أن يكون بالطرق الشرعية، وليست بالفوضى، وهذا يدل على أنه لا يصح الاستدلال بقاعدة: "الأصل في الأشياء الإباحة" على مشروعية المظاهرات.

ج واستدلوا بأن الوسائل لها أحكام المقاصد، وقالوا: إن المظاهرات وسيلة للتضامن مع المسلمين، وفيها إظهار للحق، ورفض للظلم، ونحو ذلك.

والجواب: أن هذه القاعدة حجة عليكم، وليست حجة لكم، لأن الوسائل المباحة التي تفضي إلى مفاسد عظيمة تمنع من باب سد الذرائع، فكيف إذا كانت في الأصل محرمة لما فيها من المفاسد العظيمة.

وأما إظهار الحق، ورفض الظلم، والتضامن مع المسلمين، فيكون مقيّدًا بالوسائل الشرعية التي لا تخالف النصوص.

هذه خلاصة الكلام في المظاهرات، وقد كتبت هذا المقال بعيدًا عن كتبي، وقد طولبت بالجواب سريعًا فلذلك قد يكون فيها قصور كبير، وأسأل الله أن ينفع بها الكاتب والقارئ.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده، ورسوله

كتبه عليّ الحذيفي العدني

٢٥/ محرم / ١٤٤٦ هـ

---

[1] انظر: الضعيفة" تخريج حديث رقم: (٦٥٣١).